رابط المادة على منصة باحث

شرح اللمع في أصول الفقه لمعالي الشيخ أ.د سعد بن ناصر الشثري الدرس ٢

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء الثاني من لقاءاتنا في تدارس كتاب اللمع للعلامة يابي اسحاق الشيرازي رحمه الله تعالى كلامنا في هذا اليوم عن مقدمات المباحث اللغوية التي يذكرها علماء الاصول - 00:00:01

فقال المؤلف باب اقسام الكلام الاصل في لفظة الكلام ان يراد بها الاصوات والحروف والالفاظ التي يخرجها الالسن ولذا سمي الكلام هو المسموع وهو الملفوظ ومن هذا قول الله جل وعلا - 00:00:33

وان احد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله قال تعالى يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه وهم يعلمون فجعل الكلام هو المسموع وهذا مذهب جماهير الامة - 00:00:58

ولا شاعر ومن وافقهم يرى ان الكلام هو المعاني النفسية وان الالفاظ والاصوات والحروف عبارة عن الكلام او حكاية عن الكلام وليست هي ذات الكلام والناظر في لغة العرب يجد انهم يسمون ذات اللفظ - 00:01:21

وهو الكلام ولا يستعملون لفظة الكلام في المعاني النفسية الا عند وجود قرينة تدل على ذلك ولذا فان ما استعمل فيه لفظ الكلام في المعاني النفسية فهو ليس على الاصل من مثل قوله زورت في نفسي - 00:01:48

كلاما هنا لابد هنا اورد قرينة وهي قوله في نفسي. دلت على ان مراده ليس الكلام على اطلاقه والمؤلف يسير على رأي الجماهير هنا ولم يوافق الى شاعرة بل هو يخالفهم في ذلك - 00:02:13

ولذا قال جميع ما يتلفظ به من الكلام اللفظ هو الشيء المخرج من الجوف من طريق الفم مما له صوت فسمى الكلام هو ذات اللفظ جعل الكلام هو ذات اللفظ مما يدل على انه سار على طريقة الجمهور - 00:02:37

فقال جميع الكلام جميع ما يتلفظ به من الكلام ظربان مهمل ومستعمل والمهمل هو ما لا يدل على معنى. ولم يوضع للافادة ومن امثلة التقليب بعض الكلمات التي تستعمل ويمثلون لها مثل سخزا - 00:03:05

دايز قلب عكس كلمة زيد فهذه مهملة لم يجعل لها العرب معاني يكون اللفظ دالا عليها والنوع الثاني المستعمل وهو الالفاظ التي وضعت للافادة بحيث يتبادر الى الذهن عند سماعها معنى - 00:03:31

وهذا اغلب الكلام ومن امثلة ذلك انسان وفرس ورجل وامرأة والمستعمل جعله على ظربين الاول ما لا يفيد معنى فيما وضع له وهي الالقاب يعني له معنى لكن الناس يستعملونه - 00:03:59

في اطلاقات مخالفة لاصل معناه من امثلة ذلك مثلا كلمة خالد فهي من الخلود ويسمى بعض الناس بهذا الاسم خالد وهو ليس من الخالدين فهنا لفظ لم يفد معنى فيما وضع له ذلك اللفظ - 00:04:26

والثاني ما يفيد معنى فيما وضع له الفاظ وكلمات ووضعها العرب والناس لمعنى فاذا اطلقت فانه يستفاد منها ذلك المعنى ومن امثلة ذلك ومن امثلة ذلك فعل ذهب وجاء حروف - 00:04:50

قال وذلك يعني الالفاظ المستعملة التي وضعت او التي تفيد معنى فيما وضعت له على ثلاثة اقسام اولها الاسم وثانيها الفعل وثالثها الحرف. وهذا التقسيم معروف عند اهل اللغة واهل النحو - 00:05:20

فالاسم دلت على معنى في نفسها مجرد عن الزمان. ومن امثلة ذلك لفظة مسجد فانها اسم اذ دلت على ذات وهذه وهذه الدالة ليست متقيدة زمان ليست متقيدة بزمان ومن امثلة ذلك قد يكون اه مصدرا وقد يكون اه لفظا اه اه - 00:05:48
آآ لفظا غير متصرف ومثل لها بلفظة الرجل ولفظة الفرس ولفظة الحمار وغير ذلك والنوع الثاني الفعل وهو الكلام الذي يدل على معنى في نفسه مقترن بزمان فهو يدل على معنى ويدل على انحصار ذلك المعنى في الزمان - 00:06:23
ومن امثلة ذلك ظرب فانها دالة على معنى وهذا المعنى متقيد بالزمان الماضي ومثله يضرب ومثله اظرب ونحو ذلك من الكلمات ولا الثالث الحرف وهو ما هو لفظ لا يدل على معنى في نفسه. وانما دلالته على معنى في غيره عند اضافته او عند - 00:06:54
ده اقترانه بلفظ غيره ومثل له بمن والى وعلاء. فانها في انفسها لا يفهم منها معنى حتى تقترن بغيرها. تقول ذهب الى الجبل وجاء من الجبل وصعد على الجبل. وامثال ذلك - 00:07:22
الكلام المفيد الذي آآ يشتمل على لفظين فاكثر سواء كان اشتماله على اسمين كقولك زيد قائم وعمرو اخوك او كان مشتملا على اسم وفعل كما لو قلت اقام زيد وخرج عمرو - 00:07:44
وحينئذ نعلم ان الكلام ينحصر في جملة اسمية مكونة من اسمين او جملة فعلية مكونة من اسم وفعل وقد يكون الكلام مشتملا على المعنيين معا. فيكون جملة اسمية وفعلية في وقت - 00:08:12
كقولك محمد قام محمد قام فهذا اللفظ مشتمل على جملتين جملة اسمية مبتدأ في محمد وقام وجملتها خبر ولفظة قام هذه فعل فاعلها ظمير محذوف او مستتر يعود على محمد فهي جملة فعلية - 00:08:32
واما وجود فعلين فقط او وجود حرفين فقط فهذا لا يستفاد منه شيء. ظرب قاما او تقول لا او تقول لم لن. فهنا او كانت من حرف واسم من محمد - 00:09:02
الا اذا كان هناك تقدير لفعل محذوف وبالتالي فلا يفيد ما كون من فعلين او من حرفين او من حرف واسم او من حرف وفعل هذه لا تفيد الا اذا كان هناك تقديرات فالتقدير فالمقدر كالموجود - 00:09:25
المقدر كالموجود وبالتالي تتشكل الجملة منه ومن ذلك قولك يا زيد فان يا حرف نداء وزيد اسم فهنا حرف واسم. ومع ذلك افاد لماذا؟ لوجود فعل مقدر كأنه قال ادعو زيدا - 00:09:48
ثم انتقل المؤلف الى مبحث الحقيقة والمجاز فلم فانه لما ذكر شيئا من اقسام الكلام وتقسيماته ابتدى بتقسيم الكلام الى حقيقة مجاز فقال الكلام المفيد ينقسم الى حقيقة ومجاز ويريدون بالحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له - 00:10:13
او استعمال اللفظ في المعنى الذي وضع له بينما المجاز هو استعمال اللفظ في معنى لم يوظع له ومن امثلة ذلك ما اشتهر بينهم كلمة الاسد فانها في حقيقتها تطلق على الحيوان المفترس المعروف - 00:10:45
وقد تطلق على سبيل المجاز فيراد بها الرجل الشجاع. يراد بها الرجل الشجاع ومن ذلك قولك رأيت اسدا يخطب المجاز قد يكون في الافعال وقد يكون في الاسماء وقد يكون في الحروف - 00:11:13
فمن امثلة ذلك اه في قولهم اه صلب في الشجرة. والمراد عليها والمراد عليها فاستعمل لفظة في وهو حرف في غيره ما وضع له قد يكون في الافعال وقد يطلق الفعل ويراد به معنى غير ما وضع له ذلك - 00:11:39
الفعل يقول المؤلف قد وردت اللغة بالجميع. اي ان اهل اللغة يقسمون الالفاظ الى حقيقة ونجدهم يستعملون ذلك قال ونزل به القرآن. اي ان القرآن العربي لما ورد بلغة العرب - 00:12:06
والعرب يستعملون الالفاظ في الحقيقة والمجاز كان القرآن مشتملا على حقيقة ومجاز وقد يمثلون له بامثلة كثيرة. ومن ذلك قوله جل وعلا جدارا يريد ان قظ فان الارادة انما تكون ممن له اختيار والجدار ليس له اختيار ومثله في قوله - 00:12:33
جل وعلا واسأل القرية فان القرية لا تسأل وانما يسأل ساكنوها ومثله في قوله تعالى يجعلون اصابعهم في اذانهم وانما يجعلنا طرف الاصابع وليس جميع الاصابع ومثل قوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل وهم لم يشربوا العجل وانما امتلأت قلوبهم من - 00:13:06

تبت العجل هذا القول هو قول جماهير اهل الاصول والمؤلفين في هذا العلم قد نسب او ذكر المؤلف ان بعض الناس انكر ان يكون هناك مجاز في اللغة وينسب ذلك الى ابي علي الفارسي - 00:13:36
وهو من علماء اللغة المشهورين كما ينسب الى جماعة وقال ابن داوود وهو ابن امام المذهب الظاهري ليس في القرآن مجاز استدل على ذلك بان المجاز يجوز نفيه وليس من القرآن شيء يجوز نفيه - 00:14:01
قال المؤلف هذا اي هذا القول القائل بنفي المجاز ما مطلقا في اللغة واما في القرآن خطأ استدل عليه بوجود مجاز في القرآن. ومن امثلته في قوله تعالى جدارا يريد ان ينقض - 00:14:27
قال ونحن نعلم ظرورتنا انه لا ارادة الجدار وقال تعالى واسأل القرية قال ونحن نعلم ظرورة ان القرية لا تخاطب ولا تسأل. فدل هذا على انه استعمال مجازي انطلق المؤلف من ذلك الى التعريف بكل من الحقيقة والمجاز - 00:14:46
فقال الحقيقة هي الاصل في اللغة لانها كل لفظ استعمل فيما وضع له من غيرنا نقل هناك منهجان في تعريف الحقيقة الاول يجعل الحقيقة هي ذات اللفظ فيقول الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له - 00:15:17
وهناك منهج اخر يقول بان الحقيقة تطلق على الاستعمال ولذلك يقولون الحقيقة استعمال اللفظ فيما وضع له ولعل المنهج الاول ارجح واقوى عند اهل العلم. وولد استعمله المؤلف وقال المؤلف - 00:15:41
وقيل يعني في حد الحقيقة فيما ما استعمل فيما اصطلح على التخاطب به اذا هذا منهج اخر في تعريف الحقيقة انتم تعلمون ان هناك وظع لغوي وان هناك اوظاع اصطلاحية - 00:16:09
فهل الوظع الاصطلاحي يعد حقيقة او ان الحقيقة تنحصر في الحقيقة اللغوية فقط منهجان لاهل العلم كان المؤلف يختار ان الحقيقة تقتصر على الوضع اللغوي واما الوضع الاصطلاحي فانه كانه يقول لا يسمى حقيقة - 00:16:32
ولذا قال وقيل اصحاب المنهج الاخر يقولون بان اللفظ قد يكون مجازا لغويا لكنه يكون حقيقة عرفيا مثلا وبالتالي يجمعون بين هذين الوصفين قال المؤلف الحقيقة اللفظ الحقيقي قد يستعمل مجازا في بعض المرات - 00:16:59
وقد لا يكون له مجاز قد لا يكون له مجاز ولذا قال تنقسم الحقيقة الى قسمين الاول حقيقة لها مجاز كالبحر فان البحر في لغة العرب الماء الكثير المجتمع الذي - 00:17:27
يعرف بملوحة طعمه قال كالبحر حقيقة في الماء المجتمع الكثير لكن له مجاز وهو اطلاقه على الرجل كثير العلم ولذا يقال عن ابن عباس بحر الامة يعني لغزارة علمه وهكذا قالوا ومجاز يعني لفظة البحر - 00:17:49
المجاز في الرجل في الفرس الجواد ولذا جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ فرسا لابي طلحة. فلما عاد قال وجدته بحرا اي وجدت الفرس فرسا جوادا قويا وجدته بحرا ومثله في اطلاق لفظة البحر على الرجل العالم - 00:18:18
كما ذكرنا في الكلام على ابن عباس اذا جانا لفظ له حقيقة ومجاز ماذا نفعل به يقول نحمله على الحقيقة الا ان يوجد دليل يدل على ان الحقيقة غير مرادة - 00:18:45
اما لتعذر الحقيقة واما لوجود قرينة تصرف اللفظ عن حقيقته الى المجاز ولا يحمل لفظ الحقيقة على المجاز الا اذا كان هناك يدل دليل يدل على عدم جواز تفسير اللفظ بحقيقته - 00:19:05
قال وقد تكون وقد يكون لفظ الحقيقة لا مجاز له قال وهو اكثر اللغات ففي هذه الحال لا شك انه يحمل على المعنى الحقيقي لعدم وجود معارض له واما المجاز - 00:19:29
فحده يعني تعريفه ما نقل عما وضع له. اي اللفظ الذي استعمل في في غير المعنى اللغوي الذي وضع له. ذلك اللفظ ومن امثلته استعمال لفظة لفظة البحر في العالم - 00:19:51
وقيل بان لفظ بان حد المجاز ما استعمل في غير ما يقع التخاطب به في ما استعمل في غير ما يقع التخاطب به. وذلك احترازا من الاصطلاحات العرفية فانها اصحاب هذا - 00:20:17
القول لا يجعلونها من المجاز وانما يجعلونها من الحقيقة المجاز ينقسم الى قسمين قسم فيه تشبيه واستعارة وقسم يكون بالحذف

والزيادة او التقديم والتأخير ومثل المؤلف لذلك في الزيادة بقوله تعالى ليس كمثله شيء - 00:20:39
فان لفظة الكاف عندهم يقولون هذه زائدة وبالتالي هنا مجاز زيادة وبعض اهل العلم لا يرتضي هذا ويقول بان هذا النفي ابلغ بان هذا النفي ابلغ من نفي المثل فهو نفى شبيه المثل - 00:21:14
نفى شبيه المثلي مثل المجاز بالنقصان بقوله تعالى واسأل القرية فان الاصل في لفظة القرية ان تطلق على البيوت والمساكن والمدن لا عليها ولكن السؤال لا يقع على المنازل ولذا قالوا نحتاج الى تقدير فنقول - 00:21:43
واسأل القرية يعني اسأل اهله القرية التي خرجوا منها وهنا حذف نقصان حذف المضاف واقام المضاف اليه مقامه ومثل للزيادة بالتقديم والتأخير في قوله تعالى والذي اخرج المرعى فجعله غثاء احواء - 00:22:19
فان قوله اخرج المرعى فجعله غثاء نحو مراده اخرج المرعى احوى فجعله غثاء والمرأة المراد ما ترعاه البهائم من الابل والبقر والغنم والذي اخرج المرعى احوى اي جف ثم جف بعد ذلك. حتى اصبح احواء. اسود من قدم - 00:22:53
فجعله غثاء اي هشيما اه سهلة الانقياد للرياح فهذا مجاز بالتقديم والتأخير ومثل للمجاز في الاستعارة بقوله تعالى جدارا يريد ان ان ينقض تشبه الجدار بالانسان في الارادة فاستعار لفظة الارادة - 00:23:30
وبعض اهل العلم يقول بانه استعمل لفظ الارادة في بدء الشيء بدء الفعل جدارا يريد ان ينقظ اي ابتدأ انقظاظه ولم ينقض بعد او تهيأ للانقضاض قال المؤلف وكل مجاز لابد ان يكون له حقيقة - 00:24:06
لانه لابد ان يكون هناك استعمال للفظ في حقيقته. لكنه في مرات ينقل اللفظ عن حقيقته الى المجاز وبالتالي يخفى تخفى الحقيقة على كثير من الناس ومن امثلة هذا مثلا - 00:24:34
في كلمتي الراوية فان الاصل ان المراد به من يقوم بنقل الماء من اجل ان يروى الناس فاستعمل في ناقل الشعر والاخبار يقال راوية يروي الاخبار ثم تكلم المؤلف ان - 00:24:57
الطرق التي تعرفنا بالمجاز بحيث نستطيع ان نفرق بين ما هو حقيقة وما هو مجاز وذكر منها ادلة اولها ان يصرح العرب بان ذلك اللفظ مجاز وبالتالي نعرف ان استعمال هذا اللفظ في هذا المعنى من - 00:25:25
الاستعمال المجازي ومنها ان يستعمل اللفظ فيما لا يسبق الى الفهم عند سماعه فان ما تبادر الى الذهن فهو الحقيقة وما لم يتبادر الى الذهن من المعاني فهو المجاز ولذا قال ومما يعرف المجاز به ان يستعمل اللفظ - 00:25:53
فيما لا يسبق الى الفهم عند سماعه كقولهم حمار يريدون به البليد فان الذي يتبادر الى الذهن من لفظة حمار انه الحيوان المعروف فاستعماله في البليد ليس متبادرا الى الذهن فيكون هذا من المجاز - 00:26:25
ومثله في الابلهي يقال له تيس ومن طرائق التفريق بين المجاز والحقيقة ان يوصف الشيء او يسمى بما يستحيل وجوده بما يستحيل وجوده تقابل صاحبك وتقول فرحت طرت فرحا من لقياك - 00:26:50
طرت فرحا وطرنا فرحا من لقيا فلان هل طاروا في السماء عندهم اجنحة يقول عنده اجنحة اذا هذا المعنى وهو الطيران هذا معنى مستحيل وجوده. وبالتالي يدلنا على ان ان هذا المعنى مجاز وانه ليس حقيقة - 00:27:17
قال ومنها الا يجري ولا يضطرد كقولهم في الرجل الثقيل جبل الرجل الثقيل يقال له جبل ثم لا يقال ذلك في غيره ويقال في الشجرة الطويلة نخلة ثم لا يقال عن الادمي بان الادمي الطويل بانه نخلة - 00:27:48
ومنها ان يكون اللفظ لا يتصرف فيما استعمل فيه ان تقول ظرب يظرب مظروب اظرب ظارب الة ضرب مضرب الى غير ذلك. اليس كذلك؟ هذا لفظ حقيقي استطعنا ان نصرفه بحسب لغة العرب - 00:28:16
لكن في المجاز لا نستطيع ذلك لا نستطيع ذلك قال ومنها الا يتصرف فيما استعمل فيه كتصرفه فيما وضع له حقيقة لفظة الامر امر ما المراد بها هنا تقول مرة امر بمعنى شأن - 00:28:44
وامر بمعنى توجيه وطلب فحين اذ عندنا كلمة واحدة وهي امر استعملت في الشأن كما في قوله وما امر فرعون برشيد ومرة استعملت في الطلب كما في قوله ان الله ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات - 00:29:12

الى اهلها احد هذين اللفظين لا يتصرف كثيرا وهو استعمال الامر في الشأن وانما الثاني هو الذي يصرف فيه الكلام. امر يأمر امرا فهو امر وذاك مأمور. اليس كذلك؟ فاذا يتصرف - 00:29:37

فدلنا ذلك على ان استعمال لفظة الامر في الطلب هذا حقيقة وليس مجازا اشير هنا الى مأخذ من نفى المجاز يقول من نفى المجاز بان العرب انتم تشترطون لصحة المجاز ان يكون معه قرينة دالة عليه - 00:29:57

والعرب لا تنظر الى الكلمة الواحدة فقط وانما تنظر الى الجملة متكاملة وبالتالي اذا نظرنا الى اللفظ ومقارنه مما يدل على معناه حينئذ لا يكون مجازا فملخص النزاع ان من اثبت المجاز نظره الى اللفظ مجردا - 00:30:23

وقال اسد وان من نفى المجاز نظر الى ما يقترن نظر الى السياق كاملا وما يقترن بتلك الكلمة من القرائن والاحوال وبالتالي فالصواب ان ان نزاعهم لم يتوارد على محل واحد - 00:30:49

ثم انتقل المؤلف الى الوجوه التي تؤخذ منها الاسماء واللغات فقال اعلم ان الاسماء واللغات تؤخذ من اربع جهات الاول من اللغة فان كثيرا من الالفاظ استعملها اهل اللغة بمعنى ولا زالت باقية - 00:31:23

والثاني في العرف فان اهل العرف قد ينقلون اللفظ من معنى واسع الى معناه اقل ومن امثلته مثلا اننا نجد ان فقهاء الشريعة يستعملون البيع في مبادلة مال بمال لكن - 00:31:50

عند اهل اللغة يستعملونه في مبادلة شيء باخر ولو لم يكن ما لن تقول باع الدنيا بالاخرة ما في مال اليس كذلك فلما جاءها الاصطلاح من الفقهاء فاستعملوا لفظة البيع في مبادلة مال بمال - 00:32:17

حينئذ اخذنا معنى هذا الاسم وهكذا مرات قد يكون الاستعمال من قبل الشارع ما الزكاة في اصل اللغة الطهارة ولكنها قد تستعمل في استخراج جزء من المال كما هو طريقة الشرع - 00:32:43

وهكذا قد يكون اخذ الاسماء من طريق القياس من طريق القياس نجد ان نال اللغة استعملوا لفظة في معنى فوجدنا ذلك المعنى في محل اخر فاثبتنا فيه اليس من امثلة ذلك لفظة سيارة - 00:33:05

فانها قيست على السيارة وهو مجموعة الابل وقافلة الابل منه مثلا لفظت جوال فانها في اصل اللغات تطلق على الرجل كثير التنقل والاسفار لكننا وجدناهم الان يستعملونه في ايش الجهة جهاز الهاتف المنقول - 00:33:27

اليس كذلك؟ فهذا استعمله على طريقة اه القياس قال فاما اللغة فهي ما تخاطب به العرب من اللغات. هذا اللغة العربية كلام من اللغات يعني من اللفظات والكلمات وهذا على ظربين فمنه ما يفيد معنى واحدا لا يمكن ان يقع فيه اشتراك فيحمل على ذلك اللفظ - 00:34:01

على ذلك المعنى الذي وضع اللفظ من اجله ومن امثلته الرجل والفرس والتمر والبر وغير ذلك النوع الثاني من لاستعمال اللغوي ما يكون مفيدا لالفاظ متعددة ما يكون مفيدا لالفاظ - 00:34:30

متعددة وهذا على ثلاثة انواع ذكر المؤلف نوعين الاول يسمونه المتواطئ وهو ان يطلق اللفظ على افراد كثيرة بينها صلة في المعنى كما لو قلت المساجد تطلق على هذا المسجد والمسجد الثاني والثالث والرابع - 00:34:51

ومن امثلته لفظة اللون تطلق على اللون الابيض والاسود والاحمر والاخضر ولفظة المشرك تطلق يراد بها الوثني واليهودي والنصارى والنصراني هذا النوع من الالفاظ اذا جائنا فاننا نحمله على جميع ما يتناوله الاسم اما على سبيل - 00:35:18

الجمع ان كان اللفظ يقتضي جمعا او على كل واحد منهم على سبيل البدل يقال الرجال يصدق على جميع الرجال لو كان آآ الرجل هنا ايدين يصدق على احدهم في الاصل. ولكنه ليس على سبيل التعيين وانما على سبيل - 00:35:49

التبعي البدنية. مثال ذلك من يحظر الايمان هذه اللفظة من يحضر لي ماء هي على سبيل البدلية لا يراد ان يقوم بذلك الا احدكم اليس كذلك؟ وهو صادق على جميع الافراد - 00:36:17

الا ان يدل الدليل على ان المراد شيء بعينه كما لو قلت من يحضر لي الماء واشرت الى ماء بعينه فيحمل على ما دل عليه الدليل والثاني يسمونه المشترك واللفظ الواحد يطلق على معاني متعددة على اوضاع مختلفة - 00:36:42

تقول المشتري المقابل للبائع والمشتري الكوكب المعروف كلاهما يسمى المشتري هل بينهما معنى مشترك ومتفق عليه فيكون من القسم الاول نقول لا وانما افاد معاني مختلفة على سبيل الاستقلال ومثل له بلفظة البيضة - 00:37:07
فانها تطلق على خوذة المجاهد بيضة السلاح وتطلق على بيض الدجاج والنعام مثله لفظة القرء تطلق على الطهر والحيض وهذا قد يكون في لفظ وقد يكون في حذف قد يكون في فعل وقد يكون في اسم - 00:37:35
قال فان فان دل الدليل على ان المشترك يراد به احد المعاني وحدها حمل عليه فمثال ذلك لفظة العين تغلق على الباصرة والجالية والجاسوس والذهب فاذا قال رأيته يشرب من العين - 00:37:59
تحمله عليه على الجارية فقط بوجود القرينة قال فان دل الدليل على ان المراد به واحد منها بعينه حمل عليه. وان دل الدليل على ان المراد به احدها ولم يعين من هو المراد؟ لم يحمل على احد من - 00:38:25
هذه الاسماء الا بدليل لان الافراد هذه متساوية فحمله على احدها دون غيره هذا مناف للعدل وقال اصحاب ابي حنيفة وبعض المعتزلة لا يجوز حمل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين فكأنهم ينكرون - 00:38:48
وجود المترادف في لغة العرب قال والدليل على جواز ذلك انه لا تنافي بين المعنيين معنيي اللفظ المجاز واللفظ يحتملهما فوجب الحمل عليهما فهذا هو القسم الاول مما تؤخذ منه مما تؤخذ منه الاسماء وهو اللغة - 00:39:11
القسم الثاني العرف ومن امثلة ذلك مثلا اطلاق لفظة الكراء على نوع من انواع الاجارة او اطلاق لفظة المساقات او غيره من الالفاظ على ذلك المعنى واذا الحقيقة العرفية ما غلب الاستعمال فيه استعمال الناس على ما ما وضع في - 00:39:38
لغة من امثلة ذلك لفظة الدابة وش هي الدابة ها ايها المعروف اي معروف من عرفها يقول الدابة الفرس والثاني ذوات الاربع هذه معاني اصطلاحية معاني عرفية لكن المعنى اللغوي انه كل ما دب على الارض فانه يسمى - 00:40:09
دابة فاذا عندنا حقيقة عرفية وعندنا حقيقة لغوية حقيقة العرفية ما غلب الاستعمال فيه على ما وضع له في اللغة بحيث اذا اطلق سبق الى الفهم ما غلب عليه دون ما وضع له - 00:40:38
ومثل له بالدابة وضع في الاصل لكل ما يدب على الارض ثم غلب الاستعمال عليه فاستعمل في الفرس مثال اخر لفظة الغائط فانها في اصل اللغة المنخفض من الارض المطمئن منها - 00:40:58
ثم ان ثم غلب الاستعمال على هذا اللفظ واستعمل في الخارج النجس الذي يخرج من الانسان حينئذ هذه الالفاظ التي فيها حقيقة عرفية آآ الاصل اننا نحمل هذه الالفاظ على معناها في العرف - 00:41:20
وذكر بعد ذلك مثالا اخر او نوعا اخر وهو اثبات الاسماء بواسطة الشرع. بواسطة الشرع ومثلنا له بلفظة الزكاة فانها في اللغة الطهارة والنماء قال تعالى قد افلح من زكاها - 00:41:51
ولكن الشريعة نقلتها فاستعملتها في اخذ مال مخصوص في كل سنة في اموال مخصوصة ولذا قال تعالى خذ من اموالهم صدقة قال واما الشرع فهو ما غلب الشرع فيه على ما وضع له اللفظ في اللغة - 00:42:14
اللغة في اللغة الصلاة هي الدعاء والثناء اذا جاء واحد وخاطبك وقال الصلاة ماذا تفهم منها الصلاة الشرعية صلاة الشرعية بحيث اذا اطلق لفظ الصلاة لم يفهم منه الا المعنى الذي غلب على عليه ذلك اللفظ - 00:42:38
في الشرع ومثل لها بلفظة الصلاة فانها اسم للدعاء او الثناء في اللغة ثم جعل لفظ ثم جعل لفظ الصلاة في الشرع اسما لهذه العبادة المعروفة المبدوءة التكبير والمختومة بالتسليم - 00:43:03
مثال اخر لفظة الحج فانها في لغة العرب بمعنى القصد فجاءنا الشارع قلب هذا اللفظ وهو الحج الى ان يستعمل في نسك خاص بالذهاب الى مكة وما حولها من المشاعر وفي وقت مخصوص بحيث يقف في يوم عرفة - 00:43:27
قال والحج في اصل اللغة اسم للقصر ثم نقل في الشرع الى هذه الافعال فصار حقيقة فيما غلب عليه الشرع فجعلها حقيقة شرعية. فاذا اطلق هذا اللفظ لفظ الحج حمل على ما ثبت له من عرف الشارع - 00:43:56
قال المؤلف ومن اصحابنا يعني من الشافعية من قال ليس في الاسماء شيء من قول الى الشرع بل كل الالفاظ مبقاة على موظوعها

في اللغة والصلاة اسم للدعاء طيب والركوع والسجود ليس جزءا من الصلاة؟ قال الركوع والسجود هذه زيادات اضيفت الى الصلاة - 00:44:21

اضيفت الى الصلاة وليست من الصلاة كما اظيفت الى كما اضيفت بعض الافعال الى الطهارة وليست منها وهكذا الحج اسم للقصد اسم للقصد بينما الطواف والسعي هذه زيادات اضيفت الى الحج وليست من الحج - 00:44:52

فاذا اطلق اسم الصلاة حمل على الدعاء هكذا يقولون واذا اطلق اسم الحج حمل على القصد وهو قول الاشعرية كان من اكبر من تبناه ابو بكر الباقلاني قال المؤلف فصل في تعارض المعاني. تقدم معنا ان المعاني على انواع شرعية - 00:45:15

ولغوية وعرفية والفظ الفاظ قياسية فاذا تعارضت هذه المعاني في لفظ فماذا نفعل؟ قال اذا ورد لفظ قد وضع في اللغة بمعنى ووضع في العرف لمعنى اخر تعارضت اللغة والعرف هنا - 00:45:40

فانه يحمل اللفظ على ما ثبت له في العرف لماذا؟ لان العرف جديد ناشئ فكأنه ملغ لحكم اللغة لكن لو وجد عندنا لفظ له في الشرع معنى وله في اللغة معنى فعلى اي ما نحمل - 00:46:04

قال وان كان اللفظ قد وضع في اللغة لمعنى وضع في الشرع لمعنى اخر فحين اذ نقدم الوضع الشرعي ويحمل اللفظ على عرف الشرع لماذا؟ لان عرف الشرع طارئ على اللغة - 00:46:25

وينسخ ما قبله ولان القصد بيان حكم الشرع. ما جاءت الادلة للتعريف الاستعمالات اللغوية وانما جاءت الادلة من اجل بيان حكم الشرع واما النوع الثالث من انواع ما يؤخذ منه اللفظ فالقياس - 00:46:45

وقال المؤلف فهو يعني القياس اللغوي مثل تسمية اللواط زنا تسمية اللواط زنا. فانه ادخال او وضع لو فرج في فرج مشتهي طبع فصدق عليه اسم الزنا قال والمثل تسمية اللواط زنا قياسا على وطأ النساء - 00:47:09

هذه مسألة معروفة من قديم هل يجوز لنا ان نقيس صاحب اللواط على الزاني فنسميه زان وبالتالي نطبق عليه حدود الزنا ان كان محصنا رجم وان كان غير محصن جلد مئة وغربت - 00:47:43

سنة او نقول هذه جريمة ليس لها في الشرع ليس لها في الشرع مثيل بالتالي لا نلحقها بغيرها هنا موطن خلاف قال وقد اختلف اصحابنا يعني من الشافعية فمنهم من يقول يجوز اثبات اللغات والاسماء بالقياس - 00:48:07

وهو قول ابي العباس يعني ابن سريج وابي علي ابن ابي هريرة ومنهم من قال لا يجوز اثبات الاسماء واللغات بالقياس واختار المؤلف الجواز قال والاول اصح لان العرب سمت ما كان في زمانها من الاعيان باسماء ثم انقرظوا - 00:48:32

وانقرضت تلك الاعيان واجمع الناس على تسمية امثالها بتلك الاسماء فدل على انهم قاسوها على الاعيان التي سموها قد ظربت لكم امثلة في عصرنا الحاظر لاطلاقات جديدة بالفاظ على جهة القياس على ما ورد في لغة العرب مثل ماذا - 00:48:58

الجوال والسيارة وامثلته كثير. فهذا خلاصة ما يتعلق باقسام الكلام واحكام واظع وظع الكلام بارك الله فيكم وفقكم الله لخيري الدنيا والاخرة وجعلنا الله واياكم من الهداة المهتدين وسلوا سبحانه ان يصلح احوال الامة وان يردهم الى دينه ردا حميدا. هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله - 00:49:28

اجمعين تفضل هل يعتبر هذا التقسيم زيادة التفصيل للرد على شاعر وهو مخالفين. ليش؟ فلا قسمتوها الكلام. لا لا علاقة له حتى حتى الاشاعرة والمخالفين يقسمون هذا التقسيم بارك الله فيكم تفضل - 00:50:01

طيب هذا مبني على شيء وفيه نظريات الان جديدة هل ننظر في الكلام الى اللفظة المجردة وهل العرب ينظرون الى اللفظة المجردة او لا ينظرون الا الى جمل والفاظ متكاملة - 00:50:35

مر معك هنا ان العرب لا تتكلم باللفظة المجردة. وانما تتكلم بالجملة كاملة. بالتالي هي تتكلم باللفظ وبالقرين المقترنة به ومن ثم النظر الى الجملة اولى من النظر الى الف وضل مفردة - 00:51:02

واظرب لك امثلة في استعمالات لغوية ما معنى لفظة قال تقول يعني تكلم جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لي وللدنيا انما انا رجل قال تحت شجرة ثم ذهب وتركها - 00:51:23

يعني جاء تحت الشجرة وبدأ يتكلم من القيلولة ما المفرق الاستعمال اللغوي وهذا استعمال لغوي. بالسياق. اذا ينبغي بناء ننظر الى الجملة متكاملة لئلا يؤثر السياق على مدلول اللفظ ومن ثم فالاظهر انه ينبغي ان ننظر الى الجملة متكاملة واعطيك ايظا دليل اخر وهو - 00:51:54

ان العرب تتكلم بالاستثناء اليس كذلك؟ فمن لاحظ اللفظ المستثنى منه ولم يلحظ اداة الاستثناء والمستثنى حينئذ يكون فهمه مغلوطا قال له علي عشرة الا ثلاثة. هل تنظر الى لفظة عشرة فقط او تنظر الى الكلام كامل الجملة كاملة - 00:52:21

تنظر الى الجملة كاملة فدل هذا على انه في هذا الباب باب الحقيقة والمجاز ينبغي بنا ان ننظر الى الجملة الكاملة ومثله في باب باب الغاية باب تقول جائني الرجل الطويل - 00:52:49

تنظير كلمة الرجل ولا تنظر الى الكلمتين معا بارك الله فيكم وفقكم الله لكل خير وجعلنا الله واياكم هداة مهتمين. تفضل الشيخ نسعى نفى الحقيقة الشرعية والاصطلاح الشرعي. يقول بان الشرع - 00:53:06

لا ينقل اللفظ عن معناه وانما يضيف اليه زيادة شروط وتقييدات يقول لئلا يعني ما هي حجته قصدك لماذا نفع؟ يقول الاستعمال الشرعي لا يأتي بالنقل. اذ لو نقل لم يكن واردا بلغة العرب - 00:53:37

وعندنا دليل قطعي يدل على انه ورد بلغة العرب فلو قلنا بان الشرع ينقل اللفظ من معنى الى معنى اخر اذا الشرع لم يرد بلغة العرب هذا تعليله ونحن نقول بان استعمال اللفظ ونقله من محل لمحل وجود قرينة هذا استعمال لغوي - 00:54:02

اهل اللغة يستعملونه. لذلك وجدناهم نقلوا لفظة الغائط من الارض المنخفظة الى الخارج النجس ونقلوا اسم الراوية من ناقل الماء الى راوي الاحاديث والاخبار والاشعار فنقلوا فنقل اللفظ من معنى الى معنى اخر هذا استعمال لغوي - 00:54:30

فلما يأتي الشرع وينقل بعض الالفاظ من معناها الى معنى اخر. نقول هذا وارد عند لغة عند اهل اللغة مثال ذلك يعني تشوف لفظة الصلاة تطلق على الثناء او الدعاء. نقل الشرف جعلها بمعنى ايش - 00:54:57

الصلاة المعروفة التي تبتدأ بالتسليم وتختتم تبتدأ بالتكبير وتختتم بالتسليم نعم لو كنا بنشوف ليس كل مجاز او ليست كل دعوى مجاز مقبولة عند من يثبته اليس كذلك اكثر ما يثبتون التأويل - 00:55:27

ولا تحريف اللفظ عن ظاهر معناه. يشترطون له شروطا نعم الظل الحقيقة ذكر تاريخه. وذكر منهجين ثم وجود اللغة هذا على التعريف الثاني او الاول. على الاول التي لم توضع له - 00:56:06

لنتأملها بارك الله فيكم جميعا ووفقكم الله لكل خير وجعلنا واياكم من هداة المهتدين. هذا والله اعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:56:43